

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٥ «بالتفوضى»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
وlawته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٥/٢/٤

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٥/٢١ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالى ٢٠١٥ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢٨٥٠٠٠ ج (فقط مليونان وثمانمائة وخمسون ألف جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية
مبلغ ١٥٧١٢٤٩ ج (فقط مليون وخمسمائة وواحد وسبعين ألفاً ومائتان وتسعة وأربعون
جنيهاً لا غير) بفارق قدره مبلغ ١٢٧٨٧٥١ ج (فقط مليون ومائتان وثمانية وسبعين ألفاً
وسبعمائة وواحد وخمسون جنيهاً لا غير) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٥/٥/٢١

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام